

الجامعة الوطنية - السودان
كلية الدراسات العليا والبحث العلمي



دليل الطالب

2018م

3	كلية الدراسات العليا والبحث العلمي: الرؤية والرسالة
4	ترحيب من نائب رئيس الجامعة
5	ترحيب من عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي
6	برامج الدراسات العليا بالجامعة الوطنية
7	شروط التقديم للدبلوم فوق الجامعي والماجستير والدكتوراه
8	شروط التقديم للبرامج التحويلية
8	إجراءات التقديم والتسجيل
8	الإننتظام فى الدارسة بالبحث
9	الإننتظام فى الدارسة بالمقررات أوبالمقررات والأطروحة
9	الإشراف
9	إلغاء التسجيل
10	إعادة التسجيل
10	تعليق الدارسة
10	براءة موضوعات الرسائل والأطروحات
10	شهادة أخلاقيات البحث
10	مواصفات الرسائل والأطروحات
10	موجهات و إجراءات تقديم الرسائل والأطروحات
11	إجراءات وضوابط الإمتحانات
11	موجّهات للطلاب
12	واجبات مراقبي الإمتحانات
12	إجراءات مناقشة أطروحات ورسائل الماجستير والدكتوراه

13	ضوابط إعادة التصحيح
13	إجراءات وعقوبات مخالفة اللوائح
14	إجراءات منح الدرجات
14	إعداد وتوزيع النسخ النهائية من الرسائل والأطروحات
14	موجهات عامة

كلية الدراسات العليا البحث العلمي: الرؤية والرسالة

الرؤية

أن تكون الجامعة الوطنية- السودان أفضل مقدم لبرامج دراسات عليا وضمان تميزها على نحو مضطرد



الرسالة

ضمان استمرار أعلى معايير جودة للبرامج التي تقدمها الجامعة الوطنية- السودان عبر تقويم ذاتي وخارجي مستمر تأكيداً
لإلتزامها بمسئولياتها المجتمعية

ترحيب من نائب رئيس الجامعة



يطيب لي أن أهنئكم، نيابة عن أعضاء هيئة التدريس، لحسن اختياركم الجامعة الوطنية-السودان والالتحاق ببرامج الدراسات العليا والبحث العلمي بها.

لقد أنشئت كلية الدراسات العليا والبحث العلمي والبحث العلمي إثر دراسات عميقة لانتقاء مفردات برامجها وتحديد إحتياجات كل منها من معينات مادية وتقانات مواكبة وهيئة تدريس مقتدرة لضمان مخرجات متميزة مستجيبة لحاجات المجتمع قادرة على العمل بكفاءة في المجالات ذات الصلة بالبرامج التي نالوا درجاتهم العليا فيها.

فريق طبيب/أمين عثمان سيد أحمد

نائب رئيس الجامعة

ترحيب من عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي



- ترحب كلية الدراسات العليا والبحث العلمي وتدعو الطلاب والشركاء للإفادة من البرامج المميزة التي تقدمها الجامعة الوطنية- السودان
 - تقدم الجامعة الوطنية-السودان برامج دراسات عليا صممها خبراء لتحقيق مقاصد محددة
 - تحدث الجامعة برامجها على نحو مستمر لمواكبة الابتكارات والمستجدات في المعرفة والتكنولوجيا
 - تلتزم كلية الدراسات العليا والبحث العلمي بشكل دقيق بأخلاقيات المهنة والمسئولية المجتمعية لضمان حقوق وخصوصيات الطلاب والشركاء
 - توفر الجامعة كافة مطلوبات برامج الدراسات العليا من أعضاء هيئة تدريس رفيعة التأهيل وبيئة ملائمة شاملة القاعات والمعامل والمكتبات الورقية والإلكترونية لأداء مميز
 - برامج الجامعة معتمدة لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
 - حصلت الجامعة الوطنية لتميزها على شهادة الأيزو عام 2009م وإعتراف المجلس البريطاني للإعتماد في 2015م
 - أعضاء هيئة التدريس والإداريون مستعدون دوماً لتقديم المساعدة عند الحاجة فلا تترددوا في طلبها
 - فمرحباً بكم بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي بالجامعة الوطنية
- جود عملك
إجتهد لتتفوق على الآخرين
إجتهد أكثر فأكثر لتتفوق على نفسك
حينها
تهنئك الجامعة الوطنية

برامج الدراسات العليا بالجامعة الوطنية

كلية العلوم الإدارية

ماجستير إدارة أعمال بالمقررات:

- إدارة أعمال عام
- إدارة مشاريع
- إدارة موارد بشرية
- إدارة تمويل
- إدارة مستشفيات
- ريادة أعمال
- تسويق

كلية علوم المختبرات الطبية

ماجستير علوم مختبرات طبية بالمقررات والأطروحة:

- كيمياء سريرية
- أحياء دقيقة ومكافحة العدوى
- أنسجة مريضة وعلم خلايا
- أمراض دم ومناعة دموية
- طفيليات وحشرات طبية

كلية الطب

- ماجستير بالمقررات: معلوماتية حيوية
- ماجستير بالمقررات والأطروحة: تشريح بشري
- دكتوراه الفلسفة بالبحث: تشريح بشري

كلية الصيدلة السريرية والصناعية

- ماجستير بالمقررات والأطروحة: صيدلة مستشفيات

كلية الأشعة والتصوير الطبي

- ماجستير بالمقررات والأطروحة: أشعة تشخيصية طبية
- ماجستير بالمقررات والأطروحة: موجات تشخيصية فوق صوتية

شروط التقديم للدبلوم فوق الجامعي والماجستير والدكتوراه

- شروط التقديم للدبلوم فوق الجامعي
- أ. الحصول على بكالوريوس عام بتقدير جيد على الأقل من الجامعة الوطنية أو ما يعادلها من أي جامعة أو كلية أخرى معترف بها
- ب. الحصول على بكالوريوس عام بتقدير مقبول بالإضافة إلى شهادة تأهيلي بعد دراسة مقررات من المرحلة السابقة في مدة لا تقل عن فصل دراسي واحد ولا تزيد عن فصلين دراسيين
- ج. ألا يكون المتقدم مسجلاً في أي برنامج دراسي آخر لنيل أي درجة في الجامعة الوطنية أو أي مؤسسة أخرى طيلة الفترة المحددة للدراسة و يقدم تعهداً بذلك
- د. إستيفاء الشروط الخاصة بالبرنامج المعني
- شروط التقديم لدرجة الماجستير:
- أ. الحصول على بكالوريوس شرف في التخصص المعنى بتقدير جيد (الدرجة الثانية) كحد أدنى من الجامعة الوطنية أو من أي جامعة أو كلية أخرى معترف بها
- أو
- ب. الحصول على بكالوريوس شرف في التخصص المعنى بتقدير مقبول (الدرجة الثالثة) من الجامعة الوطنية أو من أي جامعة أو كلية أخرى معترف بها بالإضافة إلى شهادة تأهيلي بعد دراسة فصل دراسي واحد على الأقل
- ج. الحصول على بكالوريوس عام في التخصص المعنى بتقدير جيد (الدرجة الثانية) على الأقل إضافة إلى دبلوم عالي في التخصص بتقدير جيد كحد أدنى أو اجتياز عام تأهيلي بتقدير جيد كحد أدنى
- د. الحصول على بكالوريوس عام في التخصص المعنى بتقدير مقبول (الدرجة الثالثة) بالإضافة إلى دبلوم عالي في التخصص بتقدير جيد كحد أدنى
- هـ. ألا يكون المتقدم مسجلاً في أي برنامج دراسي آخر لنيل أي درجة في الجامعة الوطنية أو في أي مؤسسة أخرى طيلة الفترة المحددة للدراسة و يقدم تعهداً بذلك
- و. إستيفاء الشروط الخاصة بالبرنامج المعنى
- ز. يجوز قبول حامل بكالوريوس شرف من الجامعة الوطنية أو من أي جامعة أو كلية أخرى معترف بها في تخصصات مشابهة بناءً على توصية الكلية المعنية أو المعهد المعنى دون المساس بأحكام البندين 7-ب و 7-ب 2 من اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية
- شروط التقديم لدرجة الدكتوراه:
- أ. الحصول على ماجستير في التخصص من الجامعة الوطنية أو من أي جامعة أو كلية أخرى معترف بها
- ب. إستيفاء شروط الحصول على ماجستير وفقاً لما نص عليه في البند 7-ب من اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية إذا كان الماجستير المتحصل عليه من غير الجامعة الوطنية
- ج. يجوز قبول حامل ماجستير في تخصصات مشابهة بناءً على توصية الكلية المعنية أو المعهد المعنى دون المساس بأحكام البند 7-ج 1 من اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة
- د. تقديم تزكية من أكاديميين إثنين من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة الوطنية و/ أو من جامعة أخرى ممن لهما دراية سابقة بالمتقدم حامل الماجستير من غير الجامعة الوطنية
- هـ. ألا يكون المتقدم مسجلاً في أي برنامج دراسي آخر لنيل أي درجة في الجامعة الوطنية أو أي مؤسسة أخرى طيلة الفترة المحددة للدراسة و يقدم تعهداً بذلك
- و. إستيفاء الشروط الخاصة بالبرنامج المعنى

شروط التقديم للبرامج التحويلية

البرامج التحويلية هي تلكم التي تقع خارج تخصص الطالب في الدرجة الجامعية الأولى

- شروط التقديم للدبلوم العالي بالبرنامج التحويلي:
 - أ. الحصول على بكالوريوس عام أو بكالوريوس شرف بتقدير جيد كحد أدنى
 - ب. الحصول على بكالوريوس عام أو بكالوريوس شرف بتقدير مقبول إضافة إلى ثلاث سنوات خبرة عملية على الأقل بعد التخرج
- شروط التقديم للماجستير بالبرنامج التحويلي:
 - أ. الحصول على البكالوريوس إضافة إلى الدبلوم العالي في ذات مجال البرنامج التحويلي
 - ب. يجوز تسجيل الطالب المتخصص في مجال البرنامج التحويلي تسجيلاً متقدماً شريطة أن لا تتجاوز الفترة المعفاة فصل دراسي واحد

إجراءات التقديم والتسجيل

- أ. تعلن الكلية المعنية أو المعهد المعني عن شروط وفترة التقديم
- ب. إكمال الإستمارة الخاصة بالبرنامج المعني وفق الزمن المحدد لذلك
- ج. إرفاق أصل الشهادات المطلوبة موثقة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
- د. إرفاق صورة وثيقة ثبوتية معتمدة (رقم وطني للسودانيين، جواز السفر لغير السودانيين) وصور باسبورت حديثة ملونة
- هـ. الحصول على الرقم الجامعي من الإدارة العامة للقبول وتقييم وتوثيق الشهادات
- و. سداد الرسوم الدراسية في موعدها المحدد
- ز. تقديم تزكية، في حالة الدراسة بالبحث، من عضوي هيئة تدريس ممن لهما دراية سابقة بالمتقدم
- ح. تقديم مقترح البحث وفق موجهات إعداد مقترحات البحوث بالجامعة
- ط. لا يجوز تحويل الطالب من جامعة إلى أخرى

الانتظام في الدراسة بالبحث

- على الطالب المُسجّل لدرجة الماجستير بالبحث الانتظام في دراسته وبحثه في المكان والزمان المحددين والالتزام بتوجيهات المشرف
- تمدد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، في حالات استثنائية، فترة الدراسة لسنة للماجستير ولسنتين للدكتوراه كحدٍ أقصى، بناءً على توصية من المُشرف ومجلس الكلية المعنية أو المعهد المعني شريطة أن يُقدم طلباً للتمديد قبل ثلاثة أشهر على الأقل من إنتهاء الفترة المحددة للدراسة
- يُسدد الطالب رسوماً دراسية عن فترة التمديد يحددها وكيل الجامعة
- أن يكون الطالب على إتصال دائم مع المُشرف على دراسته
- يقدم المشرف تقريراً نصف سنوي لكلية الدراسات العليا والبحث العلمي عن سير دراسة الطالب
- يُسمح للطالب بتعديل أو تغيير موضوع بحثه في فترة لا تتجاوز 9 أشهر من بداية التسجيل للماجستير و12 شهراً للدكتوراه بناءً على موافقة المشرف ومجلس القسم ولجنة برامج الدراسات العليا بالكلية المعنية أو المعهد المعني واعتماد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي
- يُسمح للطالب بتعديل عنوان رسالته خلال فترة أقصاها 6 أشهر، للماجستير و12 شهراً للدكتوراه، قبل تقديم الرسالة للمناقشة وذلك بعد موافقة المشرف ومجلس القسم ولجنة برامج الدراسات العليا بالكلية المعنية أو المعهد المعني وإعتماد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي

الإنتظام في الدراسة بالمقررات أو بالمقررات والأطروحة

- يُشترط على الطالب المسجّل لدرجة تشمل مقررات الإنتظام في الدراسة بنسبة لا تقل عن 80% من النشاط الأكاديمي للبرنامج في الأماكن والأزمنة المحددة لها
- يجوز في بعض برامج الماجستير التوصية بمنح الطالب درجة الدبلوم العالي إذا لم يتمكن من إحراز الحد الأدنى لنيل الماجستير وفقاً لشروط البرنامج أو الدرجة المعنية
- في حالة الدرجات بالمقررات والبحث التكميلي على الطالب تقديم مُقترح بحثه لمجلس القسم لمناقشته خلال فترة لا تتجاوز شهر من إعلان نتيجة المقررات وتعيين مُشرف على البحث، ومن ثم يُرْفَع مقترح البحث للجنة برامج الدراسات العليا بالكلية المعنية أو المعهد المعني لإعتماده، على أن تُودَع نسخة من المُقترح بملف الطالب بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي
- يُعقد إمتحان الأطروحة بعد اجتياز إمتحانات المقررات

الإشراف

- تُعيّن لجنة برامج الدراسات العليا بالكلية المعنية أو المعهد المعني مُشرفاً لكل طالب مسجّل لدرجة بالبحث أو بالمقررات و البحث التكميلي بتوصية من مجلس القسم المعني وإعتماد الكلية، وذلك قبل شروع الطالب في إعداد بحثه
- يجب أن يكون المُشرف على الطالب المسجّل لدرجة الدكتوراه في درجة أستاذ أو أستاذ مشارك
- يجب أن يكون المُشرف على الطالب المسجّل لدرجة الماجستير في مرتبة الأستاذ المساعد على الأقل وأن يكون قد قضى في هذه المرتبة عامين وله بحثان في مجال تخصصه على الأقل منشوران أو مقبولان للنشر
- يجوز للجنة برامج الدراسات العليا بالكلية المعنية أو المعهد المعني تغيير المُشرف إذا لزم الأمر
- يحق لكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، بتوصية من لجنة برامج الدراسات العليا بالكلية المعنية أو المعهد المعني، تعيين مُشرف من خارج الجامعة الوطنية إذا إقتضت الضرورة، وفي هذه الحالة يجب تعيين مُشرف مُعاون من داخل الجامعة الوطنية
- يجوز للجنة برامج الدراسات العليا بالكلية المعنية أو المعهد المعني، تعيين مُشرف داخلي مُعاون
- أن يكون المُشرف الداخلي المُعاون في درجة الأستاذ المساعد على الأقل وأن يكون قد قضى في هذه المرتبة عامين فأكثر وله نشر علمي
- في حالة التسجيل الخارجي تعين كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، بتوصية من لجنة برامج الدراسات العليا بالكلية المعنية أو المعهد المعني، مُشرفاً خارجياً مُعاوناً مُستوفياً ذات شروط تعيين المُشرف
- يُقدّم المُشرف الخارجي المُعاون موافقةً بقبوله الإشراف قبل إعتماد تسجيل الطالب
- يُقدّم المُشرف الخارجي المُعاون تقارير نصف سنوية عن أداء الطالب وتقريراً تفصيلياً عند الفراغ من إعداد البحث يُعرض على لجنة الإمتحان

إلغاء التسجيل

يُلغى تسجيل الطالب:

- لعدم إنتظامه في الدراسة وفق تقرير من المنسق أو المُشرف وتأييد القسم المختص ولجنة البرنامج المعني
- تقديمه طلباً للإسحاب من البرنامج المعني
- تسجيله في برنامج دراسي آخر بالجامعة الوطنية أو في أي جامعة أو كلية أخرى خلال فترة الدراسة
- فصله من الجامعة الوطنية لأسباب أكاديمية أو سلوكية

إعادة التسجيل

يعاد تسجيل الطالب:

- أ. إذا تجاوز المدة المحددة للدراسة أو البحث للبرنامج المعني
- ب. إذا تعرض لظروف قسرية أثناء الدراسة وفي هذه الحالة عليه تقديم المستندات المؤيدة مشفوعة بموافقة المشرف و/أو المنسق والقسم المختص ولجنة البرنامج المعني وتعتبر فترة الغياب في هذه الحالة تعليقاً للدراسة
- تكون فترة إعادة التسجيل سنة للماجستير وستين للدكتوراه
- يقدم الطالب الإستمارة المخصصة لإعادة التسجيل
- يسدد الطالب رسوم إعادة التسجيل والدراسة عن كل سنة وفق الرسوم السارية وقتها

تعليق الدراسة

- يجوز تعليق دراسة الطالب في بعض الحالات حسب الإستمارة المخصصة، لفترة لا تتجاوز سنتين
- لا تحسب فترة تعليق الدراسة ضمن المدة المحددة للحصول على الدرجة المعنية
- علي الطالب تقديم طلب مواصلة الدراسة حسب الإستمارة المخصصة مع سداد الرسوم الدراسية السارية حينها

براءة موضوعات الرسائل والأطروحات

- على الطالب تقديم براءة بأصالة موضوع الرسالة أو الأطروحة عند التسجيل

شهادة أخلاقيات البحث

- يجب حصول المُتقدِّم على شهادة أخلاقيات البحث من لجنة أخلاقيات البحث بالجامعة الوطنية وموافقة الجهة التي يجري فيها بحثه متى كان ذلك مطلوباً

مواصفات الرسائل والأطروحات

- يقدم الطالب عند نهاية دراسته رسالة أو أطروحة باللغة العربية أو الإنجليزية، ويجوز، في حالات خاصة، أن تَسمح كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، عند بداية تسجيل الطالب ، بكتابة الرسالة أو الأطروحة بلغة أخرى
- أن تبرز رسالة أو أطروحة الماجستير الإلمام بمنهج البحث العلمي وعمق المعرفة في موضوع الدراسة
- أن يُجرى كل البحث، في حالة درجة الماجستير، بعد تسجيل الطالب
- تكون مخرجات رسالة أو أطروحة الماجستير إضافةً للمعرفة والتطور العلمي، وتُظهر قدرة الطالب على التحليل والتفسير
- أن تعكس رسالة الدكتوراه وضوح رؤية الطالب في نتائج بحثه وإسهامه في مضمار المعرفة والتطور العلمي في المجال المعني

موجهات وإجراءات تقديم الرسائل و الأطروحات

- يلتزم الطالب بموجهات كلية الدراسات العليا والبحث العلمي لتقديم الرسائل والأطروحات
- يقدم الطالب 6 نسخ ورقية وواحدة الكترونية من رسالته أو أطروحته
- يشير الطالب، في حالة الرسالة التي يتم نشرها جزئياً أو كلياً، إلى أنها قد أُعدت بغرض الحصول على الدرجة المعنية من الجامعة الوطنية. وفي حالة عدم الالتزام بذلك يحق للجامعة الوطنية اتخاذ أي إجراءات لحفظ حقوقها
- تجري كلية الدراسات العليا والبحث العلمي فحصاً للتأكد من خلو الرسائل والأطروحات من الانتحال العلمي

إجراءات وضوابط الإمتحانات

- الطالب الذي يتغيب 20% أو أكثر من دراسة أي مقرر بعذرٍ أو بدون عذر عليه إعادة دراسة ذلك المقرر
- الطالب الذي أكمل دراسة المقرر ولم يتمكّن من الجلوس للإمتحان بعذرٍ مقبول يُسمح له بالجلوس لإمتحان بديل
- لا تُقبلُ الشّهادات المرضية إلا إذا كانت مُعتمّدة من إدارة الخدمات الطبيّة والصحيّة بالجامعة الوطنية على أن يتمّ تقديم الشهادة المرضية للمنسق خلال 7 أيام من تاريخ إنعقاد الإمتحان. كما لا تُقبلُ أيّ شهادة مرضية بعد أداء الطالب للإمتحان
- لا يُسمح للطالب الذي تقدّم بشهادة طبيّة بالجلوس للإمتحان وإذا جلس لأيّ امتحان خلال فترة سريان الشّهادة المرضية تُلغى نتيجة ذلك الإمتحان
- يجب على الطالب النجاح في مكونات المَقَرَّر التحريرية والعملية، كل على حده
- يُعدُّ الطالب الذي يتغيب عن إمتحان مقرر دونَ عذرٍ مقبول راسباً في ذلك المقرر
- يحقُّ للطالب:
- (أ) الجلوس لامتحان الدور الثاني فيما لا يزيد عن ثلث عدد المقررات
- (ب) إعادة الجلوس للإمتحان في كلِّ المقررات إذا رسبَ في أكثر من ثلث إلى نصف عدد المقررات
- الطالب الذي يرسل في أكثر من نصف عدد المقررات يفصل من الدراسة
- الطالب الذي يرسل في إمتحان الملحق لا يسمح له بالإستمرار في الدراسة
- تُجرى إمتحانات الملاحق بعد الإمتحان النهائي لكل فصل دراسي
- يمنح الطالب التقدير الذي حصل عليه في إمتحان الملحق شريطة تطبيق نظام المعدل التراكمي
- الطالب الذي يجتاز إمتحان الملحق ويحصل على تقدير عام أقل من جيد لا يسمح له بالإستمرار في الدراسة
- يجوز منح الطالب الذي يجتاز إمتحانات كل المقررات بتقدير عام مقبول الدرجة الأقل إن وجدت

موجّهات للطلاب

على الطلاب إتباع الإرشادات والالتزام بتوجيهات الممتحنين ومراعاة الآتي:

- الدخول إلى قاعة الإمتحان قبل خمس دقائق من بداية الإمتحان
- التزام الهدوء التام، إلا في حالة سؤال الممتحن أو المراقب
- عدم دخول قاعة الإمتحان بعد مضي نصف ساعة من بداية الإمتحان، ولا يُمنح الطالب المتأخّر وقتاً إضافياً بعد إنتهاء الزمن المُحدّد للإمتحان
- عدم مغادرة قاعة الإمتحان قبل نصف ساعة من بداية الإمتحان
- لا يُسمح بعودة الطالب الذي يغادر قاعة الإمتحان إلا بإذنٍ لضرورة وأن يكون تحت مراقبة مباشرة
- على الطالب الجلوس في المكان المُخصّص الذي يحمل رقمه أو الذي يُحدّده له المراقب
- الإمتناع عن إدخال أيّ كتب أو مُذكّرات أو رسومات أو حاسبات آلية أو أجهزة سمعية بما في ذلك الهاتف السيّار أو أيّ أداة إلى داخل قاعة الإمتحانات، ما عدا التي يأذنُ بها الممتحنون
- الإمتناع عن تقديم أيّ مساعدة مباشرة أو غير مباشرة لطالب آخر، وعدم قبول أيّ مساعدة من طالب آخر بأيّة وسيلة
- إتباع توجيهات الأساتذة الممتحنين والمراقبين طيلة فترة إنعقاد الإمتحان
- الإمتناع عن الأكل و/أو الشرب أو التدخين داخل قاعة الإمتحان
- يحقُّ للطالب طلب أيّ معينات مسموح بها من مراقب الإمتحان
- لا يحقُّ للطالب إستعارة معينات من الآخرين أو يترك مكانه دون إذن

- إعادة المُعينات التي تُعطى للطالب إلى مكانها بعد الفراغ من الإمتحان
- تُعد مخالفة أيّ من البندين 16- ز، 16-ح ضرباً من الغش وفق اللانحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية

واجبات مراقبي الإمتحانات

على المراقبين مراعاة الآتي:

- الحضور إلى قاعة الإمتحان قبل نصف ساعة من الزمن المُحدّد لبدء الإمتحان
- التأكد من وجود المُعينات المسموح بها للإمتحان بالعدد الكافي في الأماكن المُخصّصة لها
- التأكد من هويّة الطالب الممتحن بمراجعة بصمته و/أو بطاقته الجامعية، وذلك قبل السماح له بدخول قاعة الإمتحان
- تحديد الزمن الفعلي لبداية الإمتحان
- حصر أسماء الطلاب الحضور بعد مُضيّ نصف ساعة من بدء الإمتحان
- أن توجه أيّ إستفسارات للأستاذ المختص فقط
- عدم إستخدام الهاتف السيار أثناء إنعقاد الإمتحان
- عدم الإنشغال بأيّ أمر من شأنه الإخلال بالهدوء أو النظام داخل قاعة الإمتحان
- عدم السماح بدخول أيّ شخص لا علاقة له بالإمتحان
- إذا ضيّب المراقب أيّ طالب في حالة غشّ، عليه إثبات المخالفة، ما أمكن ذلك بشهادة أيّ من المراقبين أو الأستاذ المُمتحن أو أيّ من أعضاء هيئة التدريس الموجودين داخل قاعة الإمتحان، وكتابة تقرير بالواقعة لرئيس لجنة برامج الدراسات العليا بالكلية المعنية أو المعهد المعني مع السماح للطالب بمواصلة الإمتحان
- تنبيه الطلاب قبل 15 دقيقة بموعد إنتهاء الوقت المحدد للإمتحان، وإخطارهم بالكفّ عن الكتابة عند إنتهاء الوقت والتأكد من كتابة أسمائهم وأرقام جلوسهم
- عدم السماح بخروج الطلاب خلال آخر 15 دقيقة الأخيرة من زمن الإمتحان حتى تُستلم منهم أوراق الإجابة
- جمع أوراق الإجابة ومطابقتها مع عدد الطلاب الذين أدوا الإمتحان ووضعها في ظرف مع نسخة من ورقة الأسئلة وقائمة الطلاب الممتحنين وتسليمها لمكتب الإمتحانات

إجراءات مناقشة أطروحات ورسائل الماجستير والدكتوراه

- يقدم المشرف استمارة إجراء إمتحان المناقشة لإعتماد الممتحنين
- تعتمد لجنة البرنامج ممتحنين داخليين وإثنين وممتحناً خارجياً من خارج الجامعة الوطنية
- يجب أن يكون الممتحن الخارجي بدرجة أستاذ أو أستاذ مشارك، في التخصص الذي أُجرى فيه البحث
- يجوز إعتماد المُشرف أو المُشرف المُعاون ممتحناً داخلياً، ولا يجوز إعتمادهما معاً ممتحنين داخليين
- يقدم كل ممتحن إلى كلية الدراسات العليا والبحث العلمي تقريراً سرياً مفصلاً عن الرسالة أو الأطروحة، وفقاً للإستمارة الخاصة بذلك
- على الطالب الحضور في الزمان والمكان المحددين لإنتقاد إمتحان المناقشة وفقاً لتوجيه لجنة الإمتحان المُعتمّدة لدى كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، وعدم تقديم أيّة مشروبات أو أطعمة أو أي مظاهر إحتفائية قبل وأثناء وبعد الإمتحان الشفوي
- على الطالب عدم الإتصال بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، بشأن الرسالة أو الإمتحان، بالممتحن الداخلي أو الخارجي بعد إعتمادهما من قبل كلية الدراسات العليا والبحث العلمي لتقويم الرسالة أو الأطروحة
- يُعقد إمتحان المناقشة بحضور كلّ الممتحنين. ويجوز التواصل مع الممتحن الخارجي، في حالة إختياره من خارج السودان، عبر وسائل الإتصال المتاحة أو الإكتفاء بتقريره في حال تُعدّر حضوره للإمتحان
- تجرى المناقشة في فترة لا تقلّ عن شهر، ولا تزيد عن شهرين من تاريخ إعتماد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي الممتحنين

- تجرى المناقشة بعد إستلام جميع تقارير الممتحنين خلال الفترة المنصوص عليها في البند 18-ط من اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية. ويحق لكلية الدراسات العليا والبحث العلمي تكليف ممتحن آخر في حالة عدم تقديم ممتحن تقريره خلال المدة المحددة
- يُعقد إمتحان المناقشة في المكان والزمان المحددين داخل حرم الجامعة الوطنية. ويجوز في حالات إستثنائية عقده خارجها بعد موافقة كلية الدراسات العليا والبحث العلمي
- تتخذ لجنة المناقشة قراراتها بموافقة ثلثي أعضائها على أن يكون من بينهم الممتحن الخارجي
- تُعد لجنة المناقشة فور إنتهاء الإمتحان، تقريراً يُوقَّع عليه جميع أعضائها وتقدمه إلى كلية الدراسات العليا والبحث العلمي بالجامعة الوطنية متضمناً إحدى التوصيات الآتية:
 - أ. قبول الرسالة ومنح الدرجة
 - ب. قبول الرسالة مع إجراء بعض التصويبات والتعديلات دون الحاجة لمناقشتها مرة أخرى مع تفويض أحد أعضاء لجنة الإمتحان للتأكد من إجراء اللازم
 - ج. قبول الرسالة ومنحه الدرجة الأقل إن وجدت
 - د. عدم قبول الرسالة مع إجراء تعديلات وإعادة مناقشة الرسالة مرة أخرى
 - هـ. رفض الرسالة
- على الطالب إجراء التصويبات و/أو التعديلات التي تحددها لجنة الممتحنين
- على الطالب إعداد الرسالة أو الأطروحة خلال الفترة المحددة لذلك
- فى حالة رفض الرسالة أو الأطروحة يعتبر الطالب راسباً ويحرم من الدرجة المسجل لها

ضوابط إعادة التصحيح

- يحق لأي طالب لديه إدعاء يتعلق بنتيجة أي مقرر جلس لإمتحانه أن يتقدم بطلب لإعادة التصحيح لعميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي وفق الإستمارة الخاصة بإعادة التصحيح، بعد سداد الرسوم المقررة مع مراعاة الضوابط الآتية:
 - تقديم طلب إعادة التصحيح خلال فترة لا تتعدى 3 أيام من تاريخ إعلان النتيجة. ولا يقبل أي طلب بعدها
 - يُحيل عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي طلب إعادة التصحيح إلى الكلية المعنية أو المعهد المعني لتشكيل لجنة من ثلاثة أساتذة لإعادة تصحيح ورقة إجابة الطالب وتقديم توصية محددة بشأنها
 - يُحيل عميد الكلية المعنية أو المعهد المعني توصية لجنة إعادة التصحيح لكلية الدراسات العليا والبحث العلمي لإجازتها ومن ثم إخطار الطالب

إجراءات وعقوبات مخالفة اللوائح

- يُعد الإخلال بأي من أحكام البند 16 من اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية مخالفة تستوجب الآتي:
 - يقدم المُشرف أو الممتحن أو المراقب تقريراً عن المخالفة إلى عميد الكلية المعنية أو المعهد المعني، الذي يشكل لجنة تحقيق من ثلاثة أعضاء من هيئة التدريس أحدهم قانوني
 - يُمثل أمام لجنة التحقيق، على إفراد، كل من المُشرف، الأستاذ الممتحن، المراقب مقدّم الشكوى، الطالب وأي شهود
 - على لجنة التحقيق تقديم تقرير مكتوب شاملاً توصياتها لعميد الكلية المعنية أو المعهد المعني للنظر فيه ومن ثم إحالته لكلية الدراسات العليا والبحث العلمي
 - إذا كانت المخالفة المرتكبة تقع تحت طائلة أحكام البند 14-هـ.4 من اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية يُشكّل عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي لجنة تحقيق من بين أعضاء هيئة التدريس بالجامعة الوطنية لتقديم تقرير وتوصيات بشأن المخالفة
 - ينظر مجلس كلية الدراسات العليا والبحث العلمي في تقارير لجان التحقيق المكونة وفقاً للبندين 20-أ، 20-د من اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية ويقدم توصيات بشأنها لرئيس الجامعة الوطنية

- في حالة ارتكاب الطالب لأي من المخالفات المعنية يُوقع رئيس الجامعة الوطنية، وفق البند 21 من اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية، واحدة أو أكثر من العقوبات الآتية:
 - أ. إنذار الطالب وحفظ الإنذار في سجله الأكاديمي
 - ب. إعتبار الطالب راسياً ويعطى صفراً في الإمتحان المعني
 - ج. إيقاف الطالب عن الدراسة لفترة محددة
 - د. فصل الطالب من الجامعة الوطنية
 - هـ. إلزام الطالب بدفع تعويض مالي عن أي ضرر مادي نتج عن المخالفة
 - و. حرمان الطالب من إجازة الدرجة العلمية المسجل لها
 - ز. إعلان المخالفة والعقوبة بلوحة إعلانات كلية الدراسات العليا والبحث العلمي
 - ح. سحب الدرجة من الطالب

إجراءات منح الدرجات

- في حالة الدرجات التي تشمل مقررات ترفع لجنة برامج الدراسات العليا بالكلية المعنية أو المعهد المعني نتيجة الإمتحانات مُفصلة إلى مسجل كلية الدراسات العليا والبحث العلمي
- يناقش مجلس كلية الدراسات العليا والبحث العلمي نتائج الإمتحانات وتقارير الممتحنين، وبناءً على ذلك يرفع توصية إلى المجلس العلمي لإجازة الدرجات
- يجوز الإستعانة بمقوم إضافي لرفع تقرير عن الرسالة في حالة الضرورة

إعداد وتوزيع النسخ النهائية من الرسائل والأطروحات

- وفقاً للبند 22 من اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية يجب على الطالب، بعد منحه الدرجة تقديم 6 نسخ ورقية من الرسالة أو الأطروحة حسب المواصفات الواردة في دليل كلية الدراسات العليا والبحث العلمي لتقديم الرسائل بالإضافة إلى نسخة إلكترونية
- تسلم كلية الدراسات العليا والبحث العلمي نسخة من الرسالة أو الأطروحة إلى المشرف ومكتبة كل من الجامعة الوطنية، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، الكلية المعنية، القسم المعني، دار الوثائق السودانية

موجهات عامة

- تنشر البنود 15، 16، 21 من اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية على لوحات إعلانات كلية الدراسات العليا والبحث العلمي والكليات والمعاهد المُنفذة للبرامج
- على الأساتذة المشرفين والممتحنين والمراقبين الإطلاع والإلمام بمواد اللائحة العامة للدراسات العليا بالجامعة الوطنية
- يشكل عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، بناءً على بيئة صحيحة بانتحال علمي في أي رسالة أو أطروحة، لجنة تحقيق لتقديم توصية لمجلس كلية الدراسات العليا والبحث العلمي لإتخاذ قرار مناسب يُرفع إلى أمين الشؤون العلمية ليقدّمه بدوره لرئيس الجامعة